

ان رئيس جماعة تازارين ،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 الموافق ل 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات الترابية،
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 فبراير 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الثانية 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية،
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المتحفظ بها للمقاومين،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين،
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات،
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 16.1360 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما وقع تغييره وتتميمه بقرار وزير الداخلية رقم 20.3293 الصادر في 15 من جمادى الأولى 1442 (30 دجنبر 2020)،
- بناء على دوريي وزير الداخلية رقم 6931 D بتاريخ 9 غشت 2019 ورقم 7862 D بتاريخ 18 شتنبر 2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة،
- بناء على مراسلة وزير الداخلية رقم 6167 D بتاريخ 2020/12/3 حول تنظيم مباريات التوظيف في درجة تقني بالجماعات،
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2020/16 الصادر في 19 صفر 1442 (7 أكتوبر 2020) المتعلق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية.
- وبناء كذلك على قانون الإطار لسنة 2023 الذي تم تعديله بتاريخ 8 يونيو 2023،

يقرر ما يلي

المادة الاولى: تنظم جماعة تازارين يوم الأحد 23 يوليوز 2023 بمجموعة مدارس مدارس تازارين الكائنة بمركز الجماعة على الساعة العاشرة صباحا

مباراة لتوظيف تقنيين (02) من الدرجة الثالثة.

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها وكذا التخصصات والشروط المطلوبة حسب الجدول اسفله،

الدرجات المتبارى بشأنها	التخصص	عدد المناصب المطلوبة	الشواهد المطلوبة
تقي من الدرجة الثالثة	الهندسة المدنية أو الاشغال العمومية أو الاشغال الكبرى	1	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات او الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
تقي من الدرجة الثالثة	شبكة المعلومات	1	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات او الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

تخصص 25 % من المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الامة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين طبقا للقوانين المشار اليها أعلاه،

المادة الثالثة: يشارك في المباراة المترشحون الحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه ، ان يكونوا من جنسية مغربية ، البالغون من العمر 18 سنة و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2023 ، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة ،

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح لاجتياز المباراة من الوثائق التالية :

- طلب خطي يحمل الاسم الكامل وعنوان المترشح وبيده الالكتروني ورقم هاتفه.
- نسخة مصداق عليها من البطاقة الوطنية.
- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من الدبلوم أو الشهادة المطلوبة مصحوبة بقرار المعادلة عند الاقتضاء.
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورته.
- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة للمترشحين الموظفين.
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الامة أو عسكري قديم أو محارب قديم.
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة لمن يتوفر على هذه الصفة.
- طرفان (تصليق ذاتي Autocollant) متبران يحملان اسم وعنوان المترشح والدرجة المراد اجتياز المباراة فيها.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح مقابل وصل مباشرة لدى مكتب الضبط بالجماعة خلال أوقات العمل الرسمية أو عن طريق البريد المضمون الى رئيس جماعة تازارين ص.ب رقم 9 رباط الخير إقليم صفرو ، و يعتبر تاريخ 17 يوليوز 2023 على الساعة الرابعة بعد الزوال آخر اجل لقبول الطلبات ويعتبر لاغيا كل ملف وضع خارج الآجال المنصوص عليها او تنقصه احدى الوثائق المطلوبة .

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى البوابة الوطنية للمديرية العامة للجماعات الترابية وفي صحيفتين وطنيتين كما يعلق بمقر الجماعة ، وسيتم نشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا اعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي أعلاه.

المادة السابعة: تشمل مباريات التوظيف على اختبار كتابي واختبار شفوي حسب ما يلي :

الدرجة المتبارى بشأنها	الاختبار الكتابي			الاختبار الشفوي		
	الموضوع	المدة	المعامل	الموضوع	المدة	المعامل
تقي من الدرجة 3 السلم 9 تخصص الهندسة المدنية أو الاشغال الكبرى	موضوع يتعلق بالتخصصات المطلوبة يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية	3 س	3	تمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	30 د	3
تقي من الدرجة 3 السلم 9 تخصص شبكة المعلومات	موضوع يتعلق بالتخصصات المطلوبة يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية	3 س	3	تمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	30 د	3

حرر بتازارين في: 23 يونيو 2023

امضاء الرئيس
محمد مريوح

